

مسودة مقترح تعديل النظام الأساسي - دار التمويل ش.م.ع

ملاحظات	النظام الأساسي المعدّل	النظام الأساسي الحالي
	النظام الأساسي لشركة "دار التمويل" (شركة مساهمة عامة)	النظام الأساسي لشركة "دار التمويل" (شركة مساهمة عامة)
	المادة 7 ملكية الأسهم	المادة 7 ملكية الأسهم
التأكيد على تملك الأسهم من قبل أي شخص طبيعي أو اعتباري وتعديل نسبة ملكية الأسهم للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين من حملة الجنسية الإماراتية إلى 60%.	جميع أسهم الشركة اسمية، ويجوز تملكها من قبل أي شخص طبيعي أو اعتباري، ويجب ألا تقل نسبة الأسهم المملوكة لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة عن (60%) من إجمالي رأسمال الشركة المدفوع، ويقتصر تعبير "مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة" على الأشخاص الطبيعيين المتمتعين بجنسية دولة الإمارات العربية المتحدة والشركات والمؤسسات المؤسدة في دولة الإمارات العربية المتحدة أو دوائر أو هيئات الحكومة الاتحادية أو إحدى إماراتها أو إحدى الدوائر أو الهيئات أو الشركات المملوكة بالكامل لإحدى الإمارات.	جميع أسهم الشركة اسمية، ويجب ألا تقل نسبة الأسهم المملوكة لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة عن (80%) من إجمالي رأسمال الشركة المدفوع، ويقتصر تعبير "مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة" على الأشخاص الطبيعيين المتمتعين بجنسية دولة الإمارات العربية المتحدة والشركات والمؤسسات المؤسدة في دولة الإمارات العربية المتحدة أو دوائر أو هيئات الحكومة الاتحادية أو إحدى إماراتها أو إحدى الدوائر أو الهيئات أو الشركات المملوكة بالكامل لإحدى الإمارات.